

Distr.: General
16 December 2009
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة وضع المرأة

الدورة الرابعة والخمسون

١٢-١ آذار/مارس ٢٠١٠

البند ٣ (أ) '١' من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات: استعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج أعمال الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين، ومدى إسهامها في تشكيل منظور جنساني بغية تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية

بيان مقدم من المنظمة الكاثوليكية للاختيار، ومركز الصحة والمساواة بين الجنسين، ومبادرة تمكين الفتاة، والاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، والتحالف النسائي الدولي، ومنظمة حماية صحة المرأة والنهوض بحقوقها الإنجابية، ومنظمة العمل الدولية في مجال السكان، وهي منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقاً للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

* E/CN.6/2010/1



البيان

١ - يستعرض المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٠ تنفيذ منهاج عمل بيجين، وكيف يمكن أن يسهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ونود أن نعرض النقاط التالية للنظر فيها أثناء حلقات النقاش والجلسات العامة، وهي تركز على أربع مسائل بالغة الأهمية هي: احتواء آثار العنف الجنسي ضد النساء والفتيات؛ وتوسيع نطاق مشاركة الرجال في الصحة الإنجابية؛ وتمكين المرأة من ممارسة حقوقها الإنجابية؛ والربط بين الجوانب المختلفة للصحة الإنجابية أو تحقيق التكامل فيما بينها.

ألف - احتواء آثار العنف الجنسي ضد النساء والفتيات

٢ - دعا مجلس الأمن الحكومات في قراره ١٨٢٠ (٢٠٠٨) إلى فضح الأساطير التي تغذي العنف الجنسي، وإلى اتخاذ تدابير للقضاء بوجه خاص على العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في حالات النزاع. وقد كُـرِّرَت هذه الدعوة في قرار مجلس الأمن ١٨٨٨ (٢٠٠٩).

٣ - لا تعالج الفقرتان ١٢٤ (ز) و ١٢٥ (أ) من منهاج عمل بيجين العنف الجنسي في حالات النزاع فحسب، بل وكذلك في الحياة اليومية، وتدعوان إلى وضع استراتيجيات لكفالة عدم تعرض الناجيات من العنف للأذى مرة أخرى بسبب وجود قوانين أو ممارسات قضائية أو تنفيذية لا تراعي نوع الجنس، وإلى تقديم خدمات طبية ونفسية وقانونية لمساعدتهن على التكيف مع الآثار الناجمة عن العنف.

٤ - وبالإضافة إلى التدابير المتخذة للقضاء على العنف الجنسي والمنزلي، ندعو إلى تعزيز الجهود من أجل التنفيذ الفعال لبرامج ومداخلات لمساعدة النساء والفتيات ضحايا للاعتداء المنزلي والجنسي والناجيات منه على مواجهة العواقب الجسدية والعاطفية المترتبة عليه. ويشمل ذلك تقديم علاج فوري للصدمات الجسدية والعاطفية، والوسائل العاجلة لمنع الحمل، وخدمات الإجهاض المأمون، والعلاج الوقائي بعد التعرض للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية، والفحص بغرض الكشف عن الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي وعلاجها، وتقديم المساعدة الاجتماعية - القانونية حيثما ترغب النساء في توجيه تُهم أو ترك ظروف معيشية تتعرض فيها للإيذاء.

باء - توسيع نطاق مشاركة الرجال في الصحة الإنجابية

٥ - يدعو منهاج العمل (انظر الفقرتين ١٠٧ (هـ) و ١٠٩ (ل)) إلى وضع برامج لتمكين الرجال من جميع الأعمار إلى تحمّل المسؤولية بشكل فعال عن تعزيز المساواة بين

الجنسين، والسلوك الجنسي والإنجابي المسؤول، بما في ذلك الوقاية من الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي واستخدام الواقي الذكري، والمسؤولية الأبوية، والقضاء على العنف ضد المرأة في الحياة العامة والخاصة على السواء.

٦ - تؤدي أعداد متزايدة من فئات الرجال المناهضين للعنف والمؤيدين للمساواة بين الجنسين عملاً رائعاً لتشجيع مراعاة الجانب الجنساني والمساواة بين الجنسين. ومع ذلك، فإن مواضيع الحمل الناجم عن الاغتصاب وغيره من حالات الحمل غير المرغوب فيها والخيارات الإنجابية، ما زالت غير متناولة على نطاق واسع في حملتهما ومنشوراتهما.

٧ - ونحث أعضاء هذه الفئات، والرجال في كل مكان، على تحمل المسؤولية عن الحقوق الإنجابية باعتبارها مسألة تم الرجل، وذلك بالعمل بنشاط على تعزيز ودعم الأمومة المأمونة وإتاحة حصول المرأة على الوسائل العاجلة لمنع الحمل والإجهاض المأمون، على حد سواء. وعلاوة على ذلك، ففيما يتعلق بمنع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي ومنع الحمل، نحث الرجال على تحمل المسؤولية بالتساوي في التفاهم والتفاوض بين الشريكين والاستخدام الصحيح للواقيات الذكرية والأنثوية، التي هي تقنيات الحماية المزدوجة الوحيدة المتاحة في الوقت الحاضر.

جيم - تمكين المرأة من ممارسة حقوقها الإنجابية والجنسية

٨ - ينص منهاج عمل بيجين (الفقرة ١٠٦ ك)) على أنه يجب على الدوام إعطاء الأولوية القصوى لمنع حالات الحمل غير المرغوب فيه، وأنه ينبغي تيسير حصول المرأة على خدمات ما بعد الإجهاض والإجهاض المأمون وفقاً لما يسمح به القانون. ويعلن أيضاً أنه ينبغي للدول النظر في استعراض القوانين التي تنص على اتخاذ إجراءات عقابية ضد المرأة التي تجري إجهاضاً غير قانوني. وقد كرر أكثر من ٤٠٠ من البرلمانيين والوزراء تأكيد هذا البيان في إطار مؤتمر البرلمانيين العالمي الرابع المعني بالسكان والتنمية المعقود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، ودعوا أيضاً إلى استعراض "جميع القوانين والممارسات التي ما زالت تقيّد الحصول على خدمات في مجال الصحة الجنسية والإنجابية".

٩ - ونحن ندعو الحكومات، والمنظمات المتعددة الأطراف، والوكالات المانحة، وفئات المجتمع المدني، إلى إدراج الحقوق الإنجابية كاملة، بما فيها إمكانية إجراء إجهاض قانوني مأمون، في إطار دعوتهم لحقوق المرأة.

١٠ - ويطلب منهاج العمل إلى الحكومات أيضاً (الفقرة ٨٣ ك)) "إزالة الحواجز القانونية والتنظيمية والاجتماعية، عند الاقتضاء، التي تعترض التثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية في إطار برامج التعليم الرسمي بشأن مسائل الصحة النسائية". وبالإضافة إلى ذلك،

يكرر تأكيد أن الصحة الإنجابية "تشمل أيضاً الصحة الجنسية التي يتمثل هدفها في تحسين الحياة والعلاقات الشخصية" (انظر الفقرة ٩). ووفقاً لذلك، نطلب من الفئات السابق ذكرها أن تُدرج التثقيف بشأن الحقوق الجنسية ضمن برامج التثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية التي تقدمها. وهذا سيساعد كذلك على الوفاء بما حددته الفقرة ٩٥ من الحاجة إلى تلبية "الاحتياجات التثقيفية والخدمية للمراهقين كيما يتمكنوا من معالجة الجانب الجنسي من حياتهم معالجة إيجابية ومسؤولة".

دال - الربط بين الجوانب المختلفة للصحة الإنجابية أو تحقيق التكامل في ما بينها

١١ - أكد منهاج العمل (الفقرة ١٠٦ ج)) على الحاجة إلى تصميم وتنفيذ برامج صحية تراعي نوع الجنس، بالتعاون مع منظمات المرأة ومنظمات المجتمعات المحلية، بحيث تلبى احتياجات المرأة في جميع مراحل حياتها، وتأخذ في الاعتبار أدوارها ومسؤولياتها المتعددة وما يتطلبه أداؤها من وقت.

١٢ - وقد دعم مؤتمر البرلمانين الرابع التوصية السابق ذكرها، ودعا إلى الإدماج الكامل لمجموعة من الخدمات والمعلومات الأساسية المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية بأسعار مقبولة في مرافق المجتمع المحلي، تشمل خدمات في مجالات تنظيم الأسرة، وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغيره من الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، والتهابات المسالك التناسلية، والفحص بغرض الكشف عن حالات سرطان عنق الرحم والثدي والوقاية منه، والصحة النفاسية وصحة الأطفال حديثي الولادة وصحة الطفل.

١٣ - وتعمل بعض المنظمات المتعددة الأطراف ومنظمات المجتمع المدني في النواحي المتعلقة بأوجه الربط والإدماج المذكورة. ونحن نحث فئات أخرى على أن تقوم بذلك، وأن تُدرج جوانب الصحة الإنجابية التي كثيراً ما تترك جانباً في هذه البرامج، مثل الوسائل العاجلة لمنع الحمل، وخدمات الإجهاض المأمون، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية بمبادرة من المرأة، بما في ذلك الواقيات الأثنوية والتطعيم ضد فيروس الورم الحليمي البشري التناسلي.